

كتاب في شروط
الامامه منتا للشيخ الرملي وشرحا
لابنه عفرا لله لهما ولجميع المسلمين
امين امين

والحمد لله رب

العالمين

م

كتاب في شروط الامامه
الامامه

لـ

وان شكا بطلت صلاتها لما تقدم

او احدهما بطلت صلاته واما الاخر

فان ظن انه الامام صحت صلاته او المأموم

فلا وهذا من المواضع التي فرقوا فيها

بين الظن والشك قال من رفعه و

البطلان مجرد الشك بناء على طريق

العراقيين اما على طريق المراءاة

ففيه التفصيل في الشك في المنية

وقدم بيانه في صفة الصلاة

ولو اقتدى مسبق او من صلاته

اطول من صلاة الامام بعد سلام

امامه بمسبق اخر مع في غير اجمعه

اذ لا مانع في غيرها بخلافها اذ لا تنسأ

المالوك لله ولى الذين آمنوا
يخرجهم من الظلمات الى النور
اي الواقع في دوائر ايمانهم ليلى
النور اي الاعظم الذي هو السير
المحيط بالابوار الذاتية وسلام

• على المرسلين •

• واحمد لله •

• رب العالمين •

• آمين •

• محمد الله •

• وعونه •

• آمين •

• آمين •

• آمين •

On 7/1/44 A.

1707 / 7/1/44 A. 1707 / 7/1/44 A.